

مناظرة الشيخ المفيد مع الكتبي حول إمامة أبي بكر

<"xml encoding="UTF-8?">



سأله المعروف بالكتبي فقال له : ما الدليل على فساد إمامة أبي بكر ؟

فقال له : الادلة على ذلك كثيرة ، فأنا أذكر لك منها دليلاً يقرب من فهمك ، وهو أنّ الأمة مجتمعة على أنّ الامام لا يحتاج إلى إمام ، وقد أجمعت الأمة على أنّ أبا بكر قال على المنبر : « وليتكم ولست بخيركم ، فإن استقمت فأتبعوني ، وإن اعوججت فقوموني » (١) ، فاعترف بحاجته إلى رعيته وفقره إليهم في تدبيره ، ولا خلاف بين ذوي العقول أنّ من احتاج إلى رعيته فهو إلى الامام أحوج (٢) ، وإذا ثبتت حاجة أبي بكر إلى الامام بطلت إمامته بالاجماع المنعقد على أنّ الامام لا يحتاج إلى الامام ، فلم يدر الكتبي بمّ يعترض ، وكان بالحضرة من المعتزلة رجل يعرف بعزالة.

فقال : ما أنكرت على من قال لك : إنّ الأمة أيضاً مجتمعة على أنّ القاضي لا يحتاج إلى قاض ، والامير لا يحتاج إلى أمير ، فيجب على هذا الاصل أن يوجب عصمة الامراء ، أو يخرج من الاجماع.

فقال له الشيخ : إنّ سكوت الاول أحسن من كلامك هذا ، وما كنت أظنّ أنّه يذهب عليك الخطأ في هذا الفصل ، أو تحمل نفسك عليه مع العلم بوهنه ، وذلك أنّه لا إجماع في ما ذكرت ، بل الاجماع في ضده ، لأنّ الأمة متفقة على أنّ القاضي الذي هو دون الامام يحتاج إلى قاض هو الامام ، وذلك يسقط ما تعلّقت به ، اللهم إلا أن تكون أشرت بالامير والقاضي إلى نفس الامام ، فهو كما وصفت غير محتاج إلى قاض يتقدّمه أو أمير عليه ، وإنّما استغنى عن ذلك لعصمته وكماله ، فأين موضوع إلزامك عافاك الله ؟ فلم يأت بشيء (٣).

(١) تقدمت تخريجاته.

(٢) وفي هذا المعنى يقول شاعر أهل البيت - عليهم السلام - سفيان بن مصعب العبدي الكوفي - المتوفي - سنة

١٢٠ هـ - :

وقال : رسول الله ما اختار بعده ***** إماماً ولكنّا لانفسنا اخترنا

اقمنا إماماً إن أقام على الهدى ***** أطعنا وإن ضل الهداية قومنا
فقلنا إذن أنتم امامٌ امامكم ***** بحمد من الرحمن تهتم وما تهنا
ولكننا اخترنا الذي اختار ربنا ***** لنا يوم خم ما اعتدينا ولا حلنا
سيجمعنا يوم القيامة ربنا ***** فتجزون ما قلتم ونُجزى الذي قلنا
ونحن على نورٍ من الله واضح ***** فيارب زدنا منك نوراً وثبتنا
وفي العبدى - رحمه الله تعالى - رُوي عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال : يا معشر الشيعة علموا أولادكم
شعرالعبدى فإنه على دين الله. أنظر : الكنى واللقاب للقمي ج ٢ ص ٤١٤ - ٤١٥
(٣) البحار ج ١٠ ص ٤١١ ح ٤ ، الفصول المختارة ج ١ ص ٧ - ٨